

المحترمين

السادة أعضاء الهيئة الأساسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إشارة إلى الفقرة ١/٢ من المادة الثانية من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة من مجلس ادارة الهيئة بالقرار رقم ٢/٣ و تاريخ ١٤١٩/٩/١١ هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩ م والمعدلة بقرار مجلس الادارة رقم ٢/١٢ و تاريخ ١٤٢٨/٣/٢٧ هـ الموافق ٢٠٠٧/٤/١٥ م والتي تنص على " يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسية المرخص لهم بمزاولة المهنة أو تقديم خدمات الزكاة وضريبة الدخل إكمال ثلاثمائة نقطة تعليم مهني مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمس وستين نقطة"، والفقرة ٢/٢ من المادة نفسها والتي تنص على " يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسية غير المرخص لهم بمزاولة المهنة، وكل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضوية الهيئة، وكل موظف فني يعمل في مكتب محاسبية أو أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر خلافاً للفئات السابق ذكرها إكمال مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمسين نقطة".

لذا نود التذكير باستكمال النموذج المعتمد عن عام ٢٠١٨ م وارسالة إلى الهيئة على البريد الإلكتروني CPE@socpa.org.sa خلال مدة لاتتجاوز تاريخ ٢٠١٩/١/٣١ م وذلك لكل عضو من الأعضاء الأساسيين ولكل موظف فني في مكتب محاسبية، ويمكنكم الحصول على نسخة من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر والنموذج المعتمد لذلك على الرابط التالي:

<http://www.socpa.org.sa/Training-Course/Continuing-Education.aspx>

شاكرين لكم حسن تجاوبكم وتعاونكم.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام


د. أحمد عبدالله المغامس